

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٦ لسنة ١٩٧٠

بيان استئناء مشاعن الأروقة بالأزهر غير المتعين بمحاسبة
الجمهورية العربية المتحدة من أحكام قرار رئيس الجمهورية
رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعل الفاتحون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات
التي يشملها ؛

وعل قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٦٤
لسنة ١٩٦٤ والقواعد المعدلة له ؟

وعل القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض بالاختصاصات ؟

وعلى فرار رئيس الجمهورية رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القواعد
والنظم الخاصة باستخدام الأجانب في الجمهورية العربية المتحدة ،

وبناء على ما أرتفأه مجلس الدولة :

١٦

مادة ١ — ينتهي م才干 الأدوبة بالازهر غير المدعى به جنسية الجمهورية العربية المتحدة من أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٤ لسنة ١٩٦٨ المشار إليه .

ويفرض وزير شئون الازهر بالاتفاق مع وزير الحزانة في اصدار لائحة تتضمن القواعد الخالصة باستخدامهم .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر بر ياسة المهرية في ٢٤ ربيع الآخر ١٣٩٠ (٢٨ يونيو ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩٥ لسنة ١٩٧٠

تشكيل مجلس إدارة شركة مصر لاستعمرات الطيبة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعل قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ .

وأعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٩٤ لسنة ١٩٦٢ بتنظيم وتحديد
اختصاصات المؤسسة المصرية العامة للأدوية،

وحل نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٦ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المتعلقة به ،

وهي قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تجديد فئات
ومرتبتات وبدلات التثليل لرؤساء مجالس إدارة المؤسسات العامة والشركات
الناتجة مما ،

١٢

مادة ١ - تشكيل مجلس إدارة شركة مصر لاستعمرات الطبيعة

مادة ٢ — يذكر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر براسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر ١٣٩٠ (٢٨ يونيو ١٩٧٠)

جمال عبد الناصر